

(٢) مختصر الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ - فضيلة

الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وبعد هذا هو المجلس الثاني من مجالس قراءتنا لكتاب تصلي الصارم على شاتم الرسول دول والصارم المبسوط هو لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله - [00:00:08](#)

واما المختصر وهو للعلامة محمد بن علي البعلبي رحمة الله تعالى وكنا قد وقفنا على الفصل الاول في ذكر ما ذكره الامام رحمة الله من الآيات الدالة على كفر الشاتم وقتله اذا لم يكن معاهدا - [00:00:31](#)

وهنا انبه ان سب النبي صلى الله عليه وسلم او شتم النبي صلى الله عليه وسلم او ايذاء النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان صادرا من الكافر فان ذلك يدل على عته وجبروته - [00:00:55](#)

وعلى انه كفار عنيد كما كان من فرعون وكما كان من قوم صالح وقوم هود وكما كان من قوم شعيب ومن قوم لوط وكما كان من اه طناديد قريش كابي جهل ونحوهم - [00:01:11](#)

واما اذا صدر هذا الانتقاد وهذا السب او الشتم او الانتقاد من ينتسب الى الاسلام فذلك دليل على نفاقه وذلك دليل على انه قد ارتد بهذا الفعل وكفر فان قال قائل فايمن الآيات الدالة على ذلك والادلة؟ فنسرد الان باذن الله عز وجل - [00:01:32](#)

فذكره شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية مع وجه الدلالة من الدليل فسائل الله تبارك وتعالى ان يجعلنا واياكم من المنافقين عن دين الله عز وجل الذين عن رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:01:56](#)

الفصل واما الآيات الدالة على كفر الشاتم وقتله اذا لم يكن معاهدا. وان كان مظهرا للإسلام فكثيرة. مع انه مجمع عليه. معاهدا بفتح الهاء باعتبار ان المسلمين عاهدوه على ان يكون في ذمتهم - [00:02:34](#)

او معاهدا ان يكون هو معاهدا للمسلمين في ان لا يتعرض لهم. يجوز الفتح ويجوز الكسر. والكسر هو الاشهر. نعم السلام عليكم. قال رحمة الله تعالى منها قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن - [00:02:55](#)

قوله الى قوله والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم الى قوله الم يعلموا انه من يجادل الله ورسوله اعلم ان ايذاء رسول الله محادة لله ولرسوله لان ذكر ايذاء هو الذي اقتضى ذكر المحادة. فيجب ان يكون داخلا فيه فيدل على ان - [00:03:14](#)

اذائهم حاجة كفر لانه اخبر ان له نار جهنم خالدا فيها. بل المحادة هي المعاداة وذلك ظفر او محاربة. فيكون المؤذن لرسول الله كافرا عدوا لله عدوا لله ورسوله محاربا لله ورسوله. الوجه وجه الاستدلال من هذه الآية ظاهرة - [00:03:32](#)

وما يؤكد ان المؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم محادة لله ولرسوله - [00:03:51](#)

فقوله والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم هذا دليل على ان المؤذن لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم سب او شتم او قذف لنسائه او تنقيص تنقيصا لبناته او احتقارا لاصحابه ان ذلك اذية منهم - [00:04:15](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن هنا لابد ان ننتبه بين الايذاء الذي يكون مباشرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان هذا كفر باصحاب المسلمين وهذه الآية نص في الموضع و القضاة - 00:04:37

وبين الايذاء الذي يكون بواسطة اي بمعنى انسان ما يؤذى ابن النبي صلى الله عليه وسلم فهنا نلاحظ ان ايذاء ابن النبي صلى الله عليه وسلم يترتت عليه ايذاء النبي صلى الله عليه وسلم - 00:45:57

فهذا لا يؤدي الى الكفر لكنه محرم من يؤذى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم فانه يؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ريب
من يؤذى، ۖۗ النبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكُمْ هَذَا تَوْسِطٌ - ۖۗ ۱۶:۰۵:۰۰

وفرق بين الايذاء الذي يكون مباشرة وبين الايذاء الذي يكون بتوسط. نعم احسن الله اليك قال رحمة الله تعالى وفي الحديث ان رجلا كان يسب النبي صل الله عليه وسلم فقام من يكتفي بعده؟ نعم، وباضا قوله من يكتفي بعده - 35:05:00

و دل على انه صلى الله عليه وسلم اعلن عليه الحرب اذا اعلن عليه الحرب و قوله من يكفيني عدو اذان بان يقوم احد فيقتله وهذا دليلا على ان عدوه النبى صلى الله عليه وسلم المعاد له - 00:55:33

المظهر العداوة له انه كافر مرتد. نعم قال رحمة الله تعالى وايضا قوله لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله
معهمه فإذا كان من يهادى المحاربين المؤمنون فك في المحارب نفسه وهذا سبب استدلاله - 12:111-12:06:00

المحادث الذي يواد من يحادث الله ورسوله يكون له الوعي الشديد. فكيف بالمحادث نفسه يعني بمعنى ان هناك شخص او اشخاص يؤمنون بالله عز وجل هذه الملة وهم المؤمنون ليسوا بالله التحد قوماً بل هم بالله والحمد لله رب العالمين

حاد الله ورسوله - 00:06:37

الحادي لله ورسوله هذا وعيده - 07:09

صلى الله عليه وسلم فاراد ابو بكر قتله. فثبتت ان المحاد كافر حلال الدم - 00:07:29

نعم طبعاً هذا من حيث السند لم يثبت ولكن على كل حال هذه الآية احسن ما قيل في سبب نزوله انها نزلت في مدح الصحابة الذين قاتلوا عشائرهم واقاربهم في غزوة بدر - 00:07:46

من الصحابة من يقاتل ابنه يعني علي ابن أبي طالب كان في المقابل من - 00:12:08

اخوه عقيل ابن ابي طالب وآنجد ان عمر كان اخوه في المقابل ابا بكر نجد ان ابنته كان في المقابل وهذا قبل ان يسلم عقيل وقبل ان يسلم آن عبد الرحمن بن ابى بكر والى اخره. نعم - 00:08:35

احسن الله اليك. قال رحمة الله تعالى الدليل الثاني قوله يحذر المنافقون ان تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم. قل استهذوا قل استهذوا الى قوله قل اباب الله واياته ورسوله كتم تستهذنون. لا تعذروا قد كفرتم. وهذا نص على او هذا نص ان الاستهزاء بالله واياته
رسوله كفر صريح - 00:08:59

فانه يعتبر عند العلماء مستهزئا - 00:09:19

رسول الله صلى الله عليه وسلم بسب او شتم او قذف وهذه الآية - 00:09:38
والمستهزئ كافر بالاجماع فإذا كان النص قد وقع على ان المستهزئ بالله وبرسوله وبدين كافر فانه يدخل ضمن الاستهزاء من يؤذى

الصادر منهم ما صدر منهم في نظر كثير من الناس - 00:09:59

ما يصدر عن مثل بعض الكفار في هذه الايام ماذا قال هؤلاء المنافقون قالوا عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الكرام ما رأينا

ارغب بطنوا من هؤلاء ولا اجبن عند اللقاء - 00:10:20

من هؤلاء يعنون النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه هذا كان وجه في استهزائهم وسخرية فانزل الله قل وبالله واياته ورسوله كنتم تستهزئون يجعل الله عز وجل استهزاء بهذه الطريقة بهذه المقوله - 00:10:40

النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه استهزاء بالله استهزاء بآيات الله واستهزاء برسول الله صلى الله عليه وسلم نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى الدليل الثالث قوله سبحانه وهم من يلمزك في الصدقات - 00:11:01

واللهم العيب والطعن وقالوا منهم الذين اذونا النبي الاية فدل على ان كل من لمزه واذا كان منهم فلما اخبر ان الذين يلمزون النبي ويؤذونه من المنافقين ثبت انه دليل على النفاق - 00:11:19

بالنسبة للاية السابقة فيها دلاله على كفر المستهزيء من وجه اخر وهو ان الاية نزلت في من لم يكن جادا في مقالته وانما كان مستهزئا فكيف بمن يعيي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:33

المحمد الاحمد عند الله فكيف بمن يؤذني النبي صلى الله عليه وسلم قاصدا وهنا ندرك ان الدلاله على كفر المؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم سب او شتم اعظم - 00:11:55

من قد استهزأ ولم يقصد وانزل الله فيه آيات تتلى الى يوم القيمة انه كافر ذلك اللامز للنبي صلى الله عليه وسلم المؤذن لرسول الله حكمه حكم القائل والفاعلين. نعم - 00:12:17

احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى الدليل الرابع قوله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية اقسم سبحانه بنفسه انهم لا يؤمنون لا يؤمنون حتى يحكموه في الخصومات التي بينهم ثم لا يجد فيهم في نفوسهم ضيقا من حكمه بل - 00:12:37 تسليما لحكمه ظاهرا وباطنا. وقال قبل ذلك الم تر الى الذين زعون انهم امنوا بما انزل اليك وما انزل من قبل يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت الى قوله واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله الى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا. فيبين ان من دعي للتحاكم الى كتاب الله - 00:12:54

والى رسوله فصد عن رسوله كان منافقا مع قوله انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم من يقولوا سمعنا واطعنا فمن تولى عن طاعة الرسول واعرض عن حكمه فهو منافق وليس بمؤمن بل المؤمن من يقول سمعنا واطعنا. واذا ثبت النفاق بمفرد - 00:13:14

عن حكم الرسول فكيف بالتنقص والسب ونحوه؟ يعني لو سألنا اي عاقل ايهما اعظم جرما من نقول له تعالى في هذه القضية نتحاكم الى حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:34

فينزل رأسه ولا يطيع او يعرض بوجهه ولا يقبل اهذا اعظم معاندة لله ورسوله ام الذي يظهر السب والشتم قاصدا عالما لا شك ان الثاني اعظم جرما فاذا كان الذي يعرض عن حكم رسول الله - 00:13:51

صلى الله عليه وسلم ولا يقبله ولا يذعن له هذا حكمه النفاق الاكبر النفاق الاكبر فكيف بالذي يظهر الشتم او السب للنبي صلى الله عليه وسلم نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى الدليل الخامس - 00:14:23

قوله ان الذين ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة الاية فقرن اذا باذاه كما قرن طاعة بطاعته فمن اذاه فقد اذى الله وقد جاء ذلك نصوصا عنه ومن اذى الله فهو كافر حال الدم يوضح انه جعل جعل - 00:14:45

على محبة الله ورسوله ورضاء الله ورسوله طاعة الله ورسوله شيئا واحدا وجعل شقاق الله ورسوله محاذية الله ورسوله واذا الله ورسوله معصية الله شيئا واحدا ففي ذلك بيان لتلازم حقين وان جهة الله ورسوله جهة واحدة فمن اذى الرسول فقد اذى الله ومن اطاع الرسول - 00:15:03

فقد فقد اطاع الله لانه واسطة بين الله وبين الخلق ليس لاحد منهم طريق غير غيره. وقد اقام مقام نفسه في امره ونهيه واخبار او اخبار اخباره وبيانه. فلا يجوز ان نفرق بين الله ورسوله لشيء من هذه الامور. التلازم - 00:15:23

بين طاعة الرسول وطاعة الله تلازم بين محبة الله محبة الرسول هذا التلازم دليل على ان اي انتقاد في حق رسول الله صلى الله

عليه وسلم هو انتقادا في حق الله تعالى - 00:15:40

وان اي استهزاء برسول الله صلى الله عليه وسلم هو استهزاء بالله عز لاما عده امور نذكر منها ثلاثة الاول ان الذي ارسل الرسول هو الله تعالى فالطعن فيه طعن في مرسنه. وطعن في من اختاره - 00:15:59

لهذه المهمة الشريفة ولها المنصب العظيم ولها المنقبة العالية النبوة والرسالة الامر الثالث ان اداء ايذاء رسول الله ايذاء لله لان النبي صلى الله عليه وسلم رسول واسطة بيننا وبين الله - 00:16:24

في البلاغ والاداء وفي الرسالة والطعن فيه طعنا في الرسالة كما نقول ان الطعن في الصحابة طعن في القرآن وفي السنة لانهم الذين اوصلوا اليها القرآن والسنة والطعن في رسول الله صلى الله عليه وسلم طعن في الرسالة - 00:16:51

ولهذا يجب علينا ان نحذر من هذا الباء الامر الثالث ان ايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ايذاء لله من باب التلازم لانه ليس لنا سبيل الى الله الا من جهته - 00:17:13

ارأيت سفراء الدنيا ورسل الدنيا حينما يرسل احد الملوك رسولا الى دولة اخرى يمكن لتلك الدولة ان تصل الى رئيس الدولة بغير طريق السفير فحينئذ لا يلزم ان ايذاء السفير هو ايذاء - 00:17:32

المسفر له او ايذاء لرئيس الدولة ومع هذا نجد ان العقلاء كلهم متتفقون ان ايذاء السفير ايذاء للدولة اذا هذه ثلاثة امور تدلنا على وجود التلازم بين ايذاء الله وايذاء الرسول ونداء الرسول وايذاء الله - 00:17:57

بين طاعة الله وطاعة الرسول وطاعة الله محبة الله ومحبة الرسول والعكس. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى واياضا فانه فرق بين اذى الله ورسوله وبين اذى المؤمنين والمؤمنات فجعل هذا قد احتمل بهتانا واثما مبينا - 00:18:25
مبيينا. وجعل على ذلك لعنته في الدنيا والآخرة. واعد له العذاب المهين. معلوم ان اذى المؤمنين قد يكون فيه الجلد. فيكون من كبار وليس فوقه الا الكفر والقتل واياضا - 00:18:43

فانهم فانهم فانه لعنهم واللعن والابعاد عن الرحمة ولا يطرد بالرحمة في الدنيا والآخرة والا الكافر الا يكون محقون الدم بل مباح بل مباحه ان حقنه رحمة عظيمة يؤيده قوله ملعونين اينما ثقروا اخذوا وقتلوا تقتيلا. يؤيدوا ان سائر من لعنه الله في كتابه ما كافر او مباح - 00:18:56

دم فان قيل يرد عليك قوله ان الذين يرون المحسنات الغافلات للمؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة. مع ان مجرد القذف ليس بکفر. فهو جوابه من وجوه احدها ان هذه الاية نزلت فيه عائشة رضي الله عنها قال ابن عباس وغيره ففي قذفها طعن واذى النبي صلى الله عليه وسلم فان الزنا امرأة الرجل يؤذيه - 00:19:18

ولهذا ذهب احمد في رواية عنه الى ان من قذف امرأة غير محسنة كالامامة والذمية ولها زوج او ولد محسن حد لقذفها لما يلحقه من بولدها وزوجها المحسنين فتكون هذه الاية خاصة بمن قذف ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فان من يقصد عيب النبي صلى الله عليه وسلم فان من يقصد عيب النبي - 00:19:40

النبي نببي بعيد بازواجه فهو منافق. فاما من رمى امرأة من المسلمين فهو فاسق كما قال تعالى او يتوب ويكون الالف في قوله يرمون المحسنات الغافلات المؤمنات عهدية راجعة الى معهود هم ازواج الرسول صلى الله عليه وسلم لان الكلام في قصة الافك او يقرص اللفظ - 00:20:00

على سببه للدليل على الدليل الذي يوجب ذلك بان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مشهود لهن بالايمان هن امهات المؤمنين هن ازواج في الدنيا والآخرة وقال تعالى والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم. فعلم ان الذي يرمي اموات المؤمنين يعيث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتولى كبر - 00:20:20

وهذه صفة المنافق ابن ابي فرميهم نفاق مبيح للدم اذا قصد به اذى النبي صلى الله عليه وسلم او او اذى بعد العلم بانهن في الآخرة فانه ما بعث امرأة النبي ما بعث امرأة نببي قط - 00:20:41

قل هذا قال صلى الله عليه وسلم فيما ثبت عنه في الصحيحين من يعذرني من من رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما اعلنت

على اهلي الا خيرا - 00:20:56

ال الحديث وفيه فقال سعد بن معاذ انا اعذرك منه ان كان من الاوس ظربنا عنقه ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على سعد استئماره في ضرب اعناقهم ولا يردوها على ذلك مسطح وحسان وحمنا. وان كانوا في اهل الافك فانهم لم يرموا بتفاق ولم يقتلوا النبي ولم يقتلوا النبي - 00:21:06

احدا في احد في ذلك السبب الا اختلف في جلدتهم فانهم لم يقصدوا اذى النبي صلى الله عليه وسلم ولا ظهر منهم دليل اذاه بخلاف ابن ابي الذي انما كان - 00:21:26

قصده اذاه وايضا لم يكن قد ثبت عنده ان ازواجه في الدنيا هن ازواجه في الآخرة وكان وقوع ذلك منهن ممكنا عقلا ولذلك توقف النبي صلى الله عليه وسلم في القصة - 00:21:37

الوجه الثاني ان الآية عاممة وقد روي من غير وجه ان قذف المحسنات من الكبائر ثم قد يقال هي في مشرك العرب من اهل مكة فكانت واذا خرجت الى رسول الله مهاجرة قذفها المشركون من اهل مكة. فيكون ذلك فيمن قذف المؤمنات قذفا يصدهن به عن الایمان. ويقصد المؤمنين لينفروا - 00:21:51

الناس عن الاسلام كما فعل كعب ابن الاشرف. وعلى هذا فمن فعل ذلك فهو كافر وهو بمنزلة من سب النبي صلى الله عليه وسلم. وقد يقال هي عاممة مطلقا ولكن قوله لعنوا في الدنيا والآخرة هو مبين مبني للمفعول. فلم يسمى اللاعن من هو؟ فيجوز ان يكون اللاعن - 00:22:11

خير الله من الملائكة والناس وجائز ان يعلموا ان يلعنهم الله في وقت او يلعن بعضهم دون بعض ويلعنهم بعض ويلعنهم بعض خلقه في وقت والله انما يلعن من كان قذف طعنا في الدين. واما لعنة خلقه بعضهم البعض فقد تكون بمعنى الداء عليهم. وقد يكون بمعنى انهم يبعدون - 00:22:31

يبعدونهم عن رحمة الله ويؤيد هذه القوله اذا قذف زوجته تلعننا وكذا احسنت ويؤيد هذه القوله اذا قذف زوجته تلعننا وكذلك قوله فنجعل لعنة الله على الكاذبين فما فما يلعن به القاذف ان يجلد وتزد شهادته ويفسق - 00:22:51

فان عقوبة فان فانه عقوبة له. واقصاء عن عن مواطن الامن والقبول. وهي من رحمة الله. وهذا بخلاف من اخبر الله انه ولعنوا بالدنيا والآخرة فان لعنة الله توجب زوال النصر عنه من كل وجه وبعده عن اسباب الرحمة - 00:23:14

يؤيد هذه القوله انها وعد لهم عذابا مهينا ولم يجيء العذاب المهيمن في القرآن الا للكافرين قوله وللكافرين عذاب مهين واما قوله ومن يعصي الله ورسوله ويتعذر حدوده ويدخله نارا وخالفها فيها وله عذاب مهين. فهي فيه من جعل الفرائض واستخف بها - 00:23:32

انه لم يذكر انه اعد له والعقاب انما اعد للكافرين فان جهنم لا لهم خلقت لانه لابد لهم من دخولها وما هم منها بمحرجين.

واما اهل الكبائر من المؤمنين فيجوز - 00:23:53

الا يدخلوها اذا غفر لهم واذا دخلوها فانهم يخرجون منها ولو بعد حين. خلاصة هذا الدليل ان الله سبحانه وتعالى فرق بين من يؤذني الله ورسوله فرتب عليه الوعيد الشديد مع اللعن - 00:24:06

واما الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا كما في سورة الاحزاب ففرق بين هذا وهذا فلما فرق علمنا ان ايذاء المؤمنين والمؤمنات هو من باب الكبائر - 00:24:22

وايذاء النبي صلى الله عليه وسلم وايذاء الله عز وجل من باب الكفر. من باب اكبر الكبائر ايذاء الله كفر وايذاء الرسول كفر ولذلك قرنهما معا ثم رتب عليهما عقوبة - 00:24:39

وفصل ايذاء المؤمنين لانه من الكبائر وليس من من جنس الكفر فحينئذ رتب عليه عقوبة اخرى مع ذكر ما ذكره الشيخ من مما قد يرد من السؤالات على الاستدلال واجاب عنها باجوبة كافية شافية - 00:24:56

نعم السلام عليكم. قال رحمة الله تعالى الدليل السادس قوله سبحانه لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي. الآية فوجه الدلالة انه سبحانه نهاهم عن رفع اصواتهم فوق صوته وان الجهل له كجهر بعضهم البعض. لأن ذلك قد يفضي الى حبوط العمل حبوط العمل

00:25:16 - وصاحبہ

وصاحبہ لا يشعر وما يفضی الى حبوط العمل يجب تركه غایة الوجوب. والعمل يحبط والعمل يحبط بالکفر في قوله وهو يکفر بالایمان فقد حبط عمله ولا تحبط الاعمال بغير الكفر لأن من مات مؤمناً لابد له من دخول الجنة ولو لو حبط عمله کله لم يدخلها. نعم قد يبطل بعضها - 00:25:37

بوجود ما يفسدہ کالمن والاذى واذا ثبت ان رفع الصوت والجهر به يخاف منه ان يکفر صاحبہ وهو لا يشعر. لأن فيه سوء ادب واستخفاف هو لا يشعر به كيف بمن يسبه يستخف به ويؤذيه مع قصده له وتعتمده لذلك. هو کافر بطريق الاولى. وهذا دليل قوي جدا - 00:25:58

وذلك لأن رفع الصوت على صوت النبي صلی الله عليه وسلم رتب الله عليه حبوط العمل وحبوط العمل لا يكون الا بالکفر لأن ما عدا الكفر فإنه لا يحبط كل الاعمال - 00:26:21

انما يحبط العمل المصاحب له مثل الرياء او المن والاذى اما الذي يحبط كل العمل فهو الكفر والشرك ولو اشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون فلما رتب على رفع الصوت حبوط العمل - 00:26:38

وهو من باب سوء الادب مع النبي صلی الله عليه وسلم. صلی الله عليه وسلم فكيف بالذی يقصد يتلفظ بكلمات بذئنة من سب او شتم في حق رسول الله صلی الله عليه وسلم. نعم. الدليل السابع. صلی الله عليه وسلم - 00:27:01

السلام عليکم قال رحمة الله تعالى الدليل السابع قوله سبحانه لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا إلى قوله فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيّبهم فتنّة او يصيّبهم عذاب اليم - 00:27:20

فامر من يخالف امره ان يحذر الفتنة وهي الردة والکفر. لقوله وقاتلهم حتى لا تكون فتنّة. قال الامام احمد الفتنة شرك لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزبغ فيهلكه. وجعل وجعل يتلو هذه الآية فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم - 00:27:34

آية قال فاتعجب من قوم عرفوا الاسناد وصحته ويدھبون الى رأي فلان او فلان. قال فقال فليحذر الذين يخالفون عن امرهم تصيّبهم فتنّة تدري ما تدري ما الفتنة؟ الكفر فيدعون الحديث وتغلبهم اهوائهم الى الرأي. واذا كان المخالف مخالف لامرها - 00:27:54

قد حذر من الكفر او العذاب الاليم واظواهه الى الكفر انما هو لما قد يقتربن به من استخفاف بحق كما فعل ابليس فكيف بمن عمى بمن عمل ما هو اعظم من ذلك من سب وانتقاد ونحوه - 00:28:15

هذا باب واسع مع انه بحمد الله مجمع عليه. هذه يعني الآية صريحة بان الانسان يجب عليه ان يحذر من مخالفة امر النبي صلی الله عليه وسلم لماذا يحذّر لانه يخشى ان مخالفة امره يؤدي به الى الفتنة والفتنة هنا الشرك - 00:28:30

باتفاق المفسرين الفتنة هنا الشرک والکفر فإذا كان الواجب على المسلم ان يحذر من اه مخالفة امر النبي صلی الله عليه وسلم لانه ربما يؤدي به الى الكفر والى الشرک - 00:28:50

فكيف بالذی يقصد ويسب ويشتّم؟ نعم احسن الله اليك قال رحمة الله تعالى الدليل الثامن انه سبحانه قال وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا تنكحوا زواجه من بعده ابدا - 00:29:06

فحرم على الامة ان تنكح زوجه من بعده ان تنكح. تنكح. هتننكح. الامة. احر معلومة تنكح ازواجه من بعده لانه يؤذيه وجعله عظيمًا عند الله. ثم ان من نكح ازواجه او او سرارية سرارية او سراريته عقوبته قتلته جزاء له بما - 00:29:21

من حرمتها. الشاة له اولى. والدليل على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن انس ان رجلاً كان يتهمن بام ولد النبي صلی الله عليه وسلم يتهمنه بامه وولد النبي صلی الله عليه وسلم. كان يتهمن بام ولد النبي صلی الله عليه وسلم. فامر علياً ان يضرب عنقه - 00:29:41

وفاته علي فاذا هو في ركي يتبعد فقال له اخرج فتتاوى يده فاخرجه فاذا هو مجبوب ليس له ذكر فكف على ثم اتى النبي صلی الله عليه وسلم فقال له انه وجوب انه وجوب ما له ذكر - 00:30:01

وكذلك لما تزوج رسول الله قيله بنت قيس اخت الاشعت ومات قبل ان يدخل بها وقبل ان تقدم عليه وقيل انه خيرها بين ان يضرب الحجاب وتكون من امهات المؤمنين وبين ان يطلقها فتنكح من شاءت. فاختارت النكاح فتزوجها عكرمة بعد رسول الله. فبلغها -

00:30:15

فعم بقتلها حتى قال عمر ما هي من امهات المؤمنين فتركها؟ يعني هذه المسألة ايضاً واضحة الدالة ان الله جل وعلا اه منع من الزواج بامهات المؤمنين لان في ذلك ايذاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم -

فإذا كان الزواج من نسائه من بعده من المحرمات ومن كبار الذنب وما يوجب القتل فكيف بي السب او الشتم. نعم. هذه دلالات واضحة من اه القرآن. والآن انتقل الشيخ الى الادلة -

00:30:56

من السنة النبوية. نعم. احسن لك. فصل. واما قال رحمة الله تعالى فصل واما السنة فاحاديث الحديث الاول ما رواه الشعبي عن علي ان يهودية كانت تشنم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فاقطر -

00:31:17

رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها. نعم. رواه ابو داود وابن بطة واستدل به احمد وروي ان رجل كان اعمى وهو حديث جيد -

00:31:34

وهو متصل لان الشعيبة رأى علياً ولو كان مرسلًا فهو حجة وفaca. ان الشعبي صحيح واصيل عندهم ليس لهم مرسل الا صحيح. وهذا صريح في جواز قتلها لاجل شتم النبي صلى الله عليه وسلم وهو دليل على قتل الذمي والمسلم والمسلمة اذا سبا بطريق طريق الاولى -

00:31:44

بالنسبة لاثر هذه اليهودية التي هدر النبي صلى الله عليه وسلم دمها فيه دالة واضحة في ان مؤذني رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمه القتل ومن الذي يأمر بالقتل هو ولی الامر وليس كل احد -

00:32:03

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في منزلة ولی الامر فابطل دمها نعم وهذا مثاله لو ان رجلاً في اي دولة وقع منه ايذاء وسب للنبي صلى الله عليه وسلم -

00:32:21

فامر الحكم في تلك الدولة شرطة ان يمسكوا بفلان ليأتوا به الى القضاء فلا يجوز للشرطي ان يقتله وانما يمسكون به ويأتون به الى القضاء ثم القاضي يرى فيه رأيه فاذا ثبت انه كان مؤذياً لرسول الله وسابا له وجوب على القاضي والحاكم -

00:32:35

ان ينفذ فيه الحكم المجمع عليه وهو القتل. نعم احسن الله اليك. قال رحمة الله تعالى الحديث الثاني ما روي ما روى ابن عباس ان اعمى كانت له ام ولد تشنم النبي صلى الله عليه وسلم -

00:32:56

تقع فيه فاخذ المغول ووضع ووضعه في بطنها واتکى عليه فقتلها ثم ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاهر دمها. رواه ابو داود والنسيائي واستدل به احمد فهذه القصة يمكن ان تكون هي الاولى فتكون يهودية وهي قول قاضي ابي يعلى وغيره جعلوا كلا الحديثين واوقاتاً واحدة يمكن ان تكون هذه قاضية -

00:33:12

اخري قال الخطابي فيه ان ساب النبي صلى الله عليه وسلم يقتل لان السب ارتداد فهذا دليل عن هذا دليل انه اعتقاد فدليل انه اعتقاد انها مسلمة وليس في الحديث يدل على ذلك بل الظاهر انها كافرة ان في الحديث ان سيدها كان ينهاهما مراراً ولو كانت مرتدة لما جاز -

00:33:32

يبقاوها مدة طويلة. نعم الحديث الثالث قال رحمة الله تعالى في الحديث الثالث ما احتاج به الشافعي وان الذمي اذا سب قتل. وهو قصة كعب ابن اشرف اليهودي. وقصته مشهورة معلومة. قال فيها رسول الله من لكتعب ابن -

00:33:52

شرف انه قد اذى الله ورسوله. فقام محمد بن سلمة فقال يا رسول الله اتحب ان اقتله؟ قال نعم. قال فاذن لي ان اقول شيئاً فاذن له. فاتاه وقال ان هذا الرجل قد اراد الصدقة -

00:34:12

وعنانة فلما سمعه كعب قاله ايضاً والله لا تمل لا تملن الحديث فقتلوه وهو متفق عليه وكان كعب قد هجم النبي صلى الله عليه وسلم فندب رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قتله ذات اصحاب كعب رسول الله فقالوا انه قد اغتيل وهو سيدنا. فقال رسول الله انه لو قر كما -

00:34:25

غيره لما اوذى لكنه نال من الاذى وهجانا بالشعر ولم يفعل هذا احد منكم الا كان السيف فذلت هود وحضرت من يوم قتل كعب بن اشرف. وكان كعب معاهاها فلما سب فلما سب ناقض عهده. وقال في - [00:34:45](#)

فانه قد ادى الله ورسوله فكل من ادى الله ورسوله قتل والسب ادى الله ورسوله باتفاق المسلمين فيكون موجبا للقتل. قصة كعب بن الاشرف قتلها في الصحيحين في البخاري ومسلم - [00:35:03](#)

وفيه دالة على امرين كما استدل به الشافعى الاول ان المعاهد او المعاهد ينتقض عهده بسببه للنبي ولو بالشعر ولو بالشعر تعريضا فضلا عن التصريح الثاني انه يستحق القتل وهذا - [00:35:16](#)

وهذه ادلة جلية واضحة استدل بها المصنف رحمة الله. نعم احسن الله قال رحمة الله تعالى حديث رابع ما روی عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سب نبی قتل ومن سب اصحابه جلد رواه ابو محمد خالله - [00:35:37](#)

تقاس لزجي وابو ذر هروي وظاهره قتلها من غير استتابة لكن فيه عبد العزيز بن حسن بن زبالة وهو ضعيف قال قاله شيخ الاسلام الحديث الخامس قال قائل لماذا يستدل شيخ الاسلام - [00:35:53](#)

وامثاله من اهل العلم باحاديث ربما تكون ضعيفة اقول الجواب عن هذا ان علماء المسلمين لا سيما المتقدمون منهم طريقتهم انهم يستدلون بالآيات وبالاحاديث الصحيحة الثابتة ويستدلون بالاحاديث التي تكون ضعيفة او حسنة لانها تنجبر بدالة ما سبق من الآيات - [00:36:08](#)

من الاحاديث. نعم احسن الله اليك قال رحمة الله تعالى الحديث الخامس ما روی عبد الله بن عن ابی برزة قال اغلظ رجل لابی بكر الصديق فقلت اقتله فانتهري وقال ليس هذا - [00:36:34](#)

احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه النسائي. وفي رواية ان رجلا شتم ابا بكر فذكره رواه ابو داود في سننه بسند صحيح. قد استدل به جماعات من العلماء - [00:36:46](#)

على قتل ساب الرسول منهم ابو داود واسماعيل بنی اسحاق وابو بکر عبد العزیز القاضی ابو یعلی وغیرهم وهذا الحديث يفيد ان من سبہ في الجملة ابیح قتلہ وهو عام في مسلم کافر. نعم لان ابو بکر لان ابا بکر قال - [00:36:56](#)

آلا بکر رضی الله عنہما لیس هذا لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسول صلى الله عليه وسلم هو الوحید الذي اذا اوذی جاز ان یقتل ووجب ان یقتل سابه وشاتم - [00:37:14](#)

اذا امر به النبي صلى الله عليه وسلم وهوولي الامر. اما اذا عفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهذا حقه اما اليوم اذا جاء انسان وسب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:34](#)

من المسلمين فالواجب على الحاكم ان یقيم عليه حد القتل وهل للحاكم ان یعفو عنه؟ الجواب لان هذا حق متعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي بيانه وتفصيله ان شاء الله تعالى. نعم - [00:37:46](#)

احسن الله اليك قال رحمة الله تعالى حديثه السادس قصة العصماء بنت مروان ما روی عن ابن عباس قال هجت امرأة من ختمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال من لي بها - [00:38:01](#)

فقال رجل من قومه انا يا رسول الله فنهض فقتلها. فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا ينطبح بها ازان. فقصته مبسوطة عند بعض اهل المغارزي وكان الرجل عمیر بن عدی فامتدحه حسان بابیات بنی وائل وبنی واقف وختمة دون البنی خزرجي متى ما دعت اختکم ویحها - [00:38:11](#)

بعولتها والمناهج فهزمت ماجدا عرقه کريم المداخل ومخرجي فبرجها من النجيع الدما قبيل الصباح ولم تخرجی اوردک الله برد برد الجنان جدلان في نعمة المولج فكان قتل لخمس ليال بقین من رمضان مرجع رسول الله من بدر وذكر هذه قصة اصحاب السیر مثل ابی سعد وعسکری وابو عبید في الاموال - [00:38:31](#)

والواقد وغيرهم وهي مشهورة وانها قتلت لسبها النبي صلى الله عليه وسلم الحديث يعني ابن سعد صاحب الطبقات والعسکری هو ابو هلال وابو عبید هو القاسم ابن سلام رحمة الله تعالى والواقدی معروف - [00:38:57](#)

صاحب المغازي فهذه القصة مشهورة عند اهل السير وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم الذي ثبت عنه النهي عن قتل النساء حتى بعض اصحابه وهو في حكم ولي الامر ان يقول - [00:39:15](#)

واذن له امره ان يذهب ويقتل هذه التي كانت تسب النبي صلى الله عليه وسلم وتتجوّع في شعرها او في ابياتها. نعم. احسن الله قال رحمة الله تعالى الحديث السابع قصة ابى - [00:39:33](#)

ابي قصة ابى عفاف اليهودي فذكروا المغازي والسير وكان من شأنه جاء هجاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى خرج لبر وظفره الله من ظفره فحسده وهجا ذم من اتبعه اعظم ما فيها قوله فيسلبهم امرهم راكتب حراما حلالا لشتى معا - [00:39:48](#)

قال سالم بن عمير علي نذر علي نذر ان اقتله وذكر محمد بن سعد انه كان يهوديا لكنه رواية اهل المغازي لكنه يصلح ان يكون عاضدا مؤكدا ومؤيدا بلا تردد - [00:40:08](#)

يعني هذه القصص سير المغازي تروي هذه القصص فهل نقابها او نزدتها او نتوقف فيها؟ عندنا ثلاث حالات كل ما في كتب التواريخ والقصص لنا منها ثلاثة احوال ما شهد له القرآن والسنة بالتأكيد فهذا نأخذ ونقابله ونؤكده ونزدده - [00:40:23](#)

وان كان سنه ضعيفا الثاني ما هو مخالف للكتاب والسنة فنأخذه ونضرب به الحائط الثالث ما ليس عندنا في الكتاب والسنة ما يؤيده ولا ما يرده فهذا نرويه لا نقابله ولا نزده - [00:40:48](#)

انما هي من باب التاريخ. نعم احسن الله اليك. قال رحمة الله تعالى الحديث الثامن حديث انس ابن زني زني. حديث انس بن زلمة дилиلي هو مشهور عند اهل السير ذكره - [00:41:07](#)

عقل واقضي وغيرهما وغيرهم انه اجي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعه غلام من خزانة فشجه وكان قد نذر رسول الله دمه نذر رسول الله دمه اي اهدره فلما بمعنى اهدره - [00:41:21](#)

نعم وكان قد نذر رسول الله صلى الله عليه وسلم دمه اي اهدره فلما بلغوا ذلك جاء الى رسول الله صلی الله عليه وسلم معذرا مدح في قصيدة اولها انت الذي - [00:41:33](#)

تهدم معدن بامرها بل انت الذي تهدي معد لامرها بل الله يهديها وقال لك اشهدي كما حملت من ناقة فوق رحلها ابر واوفى ذمة من محمد تعلم رسول الله انك مدركى - [00:41:43](#)

وان وعيها منك كالاخذ باليد تعلم رسول الله انك قادر على كل شكل من تهام ومنجد ونبي رسول الله اني هجوته اونبي ونبي رسول الله اني هجوته فلا رفعت صوتي الي اذن يدي - [00:42:09](#)

سوى اني قد قلت يا ويح فتية اصيروا بنحس يوم طلق واسعد فاني لا عرضا خرقت ولا دما طرقت ففك عالم الحق واقتدي نعم قال قال رحمة الله تعالى فلما بلغ رسول الله صلی الله عليه وسلم قصدته واعتذاره وكلمه فيه نوفل بن عايد التيلي وشفع فيه وكان قد شجه بعضبني خزانة - [00:42:34](#)

فقال رسول الله قد عفوت عنه. قال نوفل فداك ابى وامي ثم قدم واعتذر وقال انهم قد كذبوا عليه. فوجه دلالة ان النبي صلی الله عليه وسلم قد لقد صالح قريشا عشر سنين - [00:43:01](#)

ودخل فيهم خزانة وابن بكر ثمان هذا الرجل المعاهد هجى رسول الله على ما قيل عنه وشجه ذلك الرجل فلولا انهم علموا ان هجاء النبي صلی الله عليه وسلم من المعاهد مما يوجب الانتقام منه ولم يفعلوا ذلك. هذا وجه الدلالة منه واضح. نعم - [00:43:13](#)

ثم ان النبي صلی الله عليه وسلم هجر دمه لذلك هذا نص في ان المعاهد الهاجي يباح دمه ثم انه اسلم في شعره ولهذا عدوه من الصحابة وقوله تعلم والله دليل على اسلامه ومع ذلك تعلم رسول الله يعني تيقن وليس معناه - [00:43:29](#)

يعني اذهب واطلب العلم تعلم يعني تيقن اي رسول الله تيقن اينبي الله نعم احسن الله ويخبر عن يقينه انه اسلم نعم ومع ذلك انكر انه هجى ورد شهادة الذين شهدوا عليه فانهم اعداء وبينهم حروب وقتل فلو لم يكن ما فعله - [00:43:46](#)

قال لي ده اما احتاج الى الفعل شيء من ذلك. نعم. ثم انه بعد اسلامه واعتذاره وتكتيبي المخربين بمدحه الى رسول الله. طلب العفو منه عن اهدار دمه والعفو وانما يكون مع جواز العقوبة على المذنب فعلم انه كان له ان يعاقبه بعد مجئه مسلما معذرا

وانما عفا عنه حلما وكرما - 00:44:07

لان العهد كان عهد فتنه ليس عهد جزية والهاجر المقيم ببلد بلده يظهر بلده ما شاء فلا ينتقض عهده حتى يحارب. فعلم ان الهجاء من جنس الحرب واغلظ منه. وان الهاجي - 00:44:27

ذمة له وهذه فائدة لطيفة ان الهجاء من جنس الحرب والمحاربة واغلظ منه وان الهاجي لا ذمة له فالذى يهجر يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم بنشر او بشعر فانه لا ذمة له. نعم - 00:44:41

قال رحمه الله تعالى حديث التاسع قصة ابن ابن ابي سرح وهي مما اتفق عليه اهل العلم واستفاضت عندهم استفاضة تغنى عن رواية احد وذلك ان يوم فتح مكة اختبا عبد الله بن سعد هذا المعنى - 00:45:00

استفاضة استفاضة تغنى عن معنى الاحداد مثل قولنا ان عاصمة الصين هو بكين بالاستفاضة وتغنى ويفنينا وتغنينا هذه الاستفاضة عن اسناد من قول فلان وفلان من احد الناس. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى وذلك ان يوم فتح مكة اختبا عبد الله بن

سعد بن ابي سرح عند عثمان بن عفان فجاء به حتى وقفه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - 00:45:16

عبد الله فرفع سوف نظر اليه ثلاثة كل ذلك يأبى كل كل ذلك يأبى فبایعوا بعد الثالث ثم اقبل على اصحابه وقال اما كان فيكم رجل رشيد يقوم لهذا حين رأني كففت يدي عن بيعته فيقتله - 00:45:45

قالوا ما نdry يا رسول الله في نفسك الا وهم الا او مأتني اليها بعينك فقال انهمما ينبغي لنبي ان تكون له خائنة الاعین رواه ابو داود بسند صحيح والنسائي كذلك. يعني هذا فيه دالة بينة - 00:46:01

ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدر دمه ومع انه جاء تائبا ومسلما ما قبل منه واتمنى لو ان احد قام وقتلته نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى وقد وكان قد نذر رسول الله دمه وكان اخا عثمان بن الرضاعة فشفع له الى رسول الله فتركه كان ابن ابي سرح هذا قد اسلم - 00:46:15

ثم ارتد ولحق بالمشركين وكان يكتب لرسول الله وحي وكان لما رجع الى المشركين اقول له اني اني لاصرفه كيف شئت انه لا يأمرني ان اكتب له شيء فيقول له كذا او كذا فيقول نعم وذلك ان رسول الله كان يقول عليم حكيم فيقول او اكتب عزيز حكيم فيقول له نعم كلها - 00:46:36

- 00:46:56